



قرار مجلس إدارة صندوق الإنماء الاقتصادي والاجتماعي
رقم (38) لسنة 2020م
بشأن متابعة مساهمة الصندوق في الشركة الوطنية العامة للنقل البحري

مجلس الإدارة

- بعد الاطلاع على الإعلان الدستوري الصادر في 2011/08/03 م وتعديلاته.
- وعلى الاتفاق السياسي الموقع في 2015/12/17م.
- على قانون النظام المالي للدولة ولائحة الميزانية والحسابات والمخازن وتعديلاتهما.
- وعلى القانون رقم 12 لسنة 2010م بشأن اصدار قانون علاقات العمل ولائحته التنفيذية.
- وعلى القانون رقم 23 لسنة 2010م بشأن النشاط التجاري.
- وعلى قرار المجلس الرئاسي رقم 4 لسنة 2016م بتشكيل حكومة الوفاق الوطني.
- وعلى قرار المجلس الرئاسي رقم 12 لسنة 2016م بشأن منح تفويض بمهام
- وعلى قرار المجلس الرئاسي رقم 927 لسنة 2017م بشأن تشكيل مجلس أمناء صندوق الإنماء .
- وعلى قرار المجلس الرئاسي رقم 71 لسنة 2020م بشأن اعادة تنظيم صندوق الاقتصادي والاجتماعي.
- وعلى قرار مجلس الأمناء لصندوق الإنماء الاقتصادي والاجتماعي رقم 01 لسنة 2020م بشأن اعادة تشكيل مجلس إدارة الصندوق
- وعلى السجل التجاري لصندوق الإنماء الاقتصادي والاجتماعي الصادر في 2020/02/18 م .
- وعلى ما تم الاتفاق عليه بمحضر الاجتماع العادي الخامس لسنة 2019 م لمجلس ادارة الصندوق
- وعلى الامر التنفيذي رقم (19/5/19) المؤرخ في 2019/10/08 م الصادر عن مدير مكتب شؤون المجلس
- وعلى ماتقتضيه المصلحة العامة

مادة (1)

تعاد من شركة الإنماء للإستثمارات الصناعية والخدمية القابضة الى صندوق الإنماء الاقتصادي والاجتماعي نسبة المساهمة في الشركة الوطنية العامة للنقل البحري .

مادة (2)

يتولى صندوق الإنماء الاقتصادي والاجتماعي متابعة مساهمته المالية في الشركة الوطنية العامة للنقل البحري وتوكل الى شركة الإنماء للإستثمارات الصناعية والخدمية القابضة مهمة متابعة مساهمة الصندوق من الناحية الفنية .

مادة (3)

يعمل بهذا القرار من تاريخ صدوره وعلى الجهات المعنية تنفيذ إحكامه

صدر في طرابلس بتاريخ 2020/5/11م

الشامس